

الباب الثاني

قضية الإنتاج
في ضوء القيم الإسلامية

قضية الإنتاج فى ضوء القيم الإسلامية

يحتل موضوع الإنتاج حيزاً كبيراً فى نفوس الناس على اختلاف درجاتهم ومستوياتهم، وذلك لارتباطه بزيادة الدخل ورفع مستوى المعيشة اللذين يؤثران إلى حد كبير فى ضمان العيش الكريم والحياة الطيبة للفرد والمجتمع.

ويشغل موضوع الإنتاج بخاصة المخططين والعاملين فى الحياة الاقتصادية والسياسية لتأثيره البالغ على توفير الرخاء الاقتصادى والاستقرار السياسى وكلاهما دليل قوة الأمة وازدهار حياتها.

ويخطئ الكثيرون حين يعالجون موضوع الإنتاج منفصلاً عن تصور الإنسان لحياته ودوره فيها، وكيفية تناوله لوسائل عيشه وأسباب رزقه، ذلك أن دور الإدارة الإنسانية وتأثيرها فى دفع الطاقة الإنسانية وتقديمها لأحسن ما عندها أمر لا خلاف عليه ولا نزاع فيه، كما أن حوافز القيم والأخلاق التى تضبط عمل هذه الإرادة شىء لا يمكن إنكاره ولا جدال حوله. لذلك سنعالج الموضوع من ناحية العوامل المؤثرة فيه فنعرض للأمور التى تحكم دور الإنسان فى الاكتساب والارتزاق ثم نظرة المسلم إلى العمل باعتباره المصدر الرئيسى للإنتاج وأنواع العمل المتاحة واختلافها وتعددتها وارتباط العمل بمسالكه السليمة الطيبة، وأهمية تجنبه للوسائل الخبيثة فى العمل والارتزاق، ثم نبين حقوق العمال وواجباتهم ثم نعالج العناصر الرئيسية لتكوين رأس المال.

التصور العام للقضية:

يحدد التصور الإسلامى دور الإنسان فى هذا الكون على أساس ثلاثة أمور جوهرية.. ألا وهى:

١- خلق الله عز وجل للكائنات كلها وفق قوانين ونواميس:

٢- تسخير الله عز وجل للإنسان من هذه الكائنات ما هو في حاجة إلى كسب عيشه وانتظام حياته.

٣- فطرة الإنسان وما جبل عليه من رغبة السعى والعمل لتعمير هذا الكوكب واستغلال موارده وابتغاء فضل الله المذخور في هذا الكوكب. يقول الله عز وجل: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩] ويقول: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْأَنْهَارَ * وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ وَسَخَّرَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ * وَأَتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ [إبراهيم: ٣٢ - ٣٤] ويقول: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ [الملك: ١٥] ويقول: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: ٦١].

فعندما نتدبر هذه الآيات نرى التطابق الكامل بينها وبين ما نرى ونشاهد من عمل قوانين الخلق في الحياة وفي الإنسان وأن كليهما مرتبط بقوانين وسنن لا تتخلف ولا تحيد وإليها الإشارة: (أنزل) و(أخرج) و(سخر) و(آتاكم) - أما أنها للإنسان فإليها الإشارة - (لكم)، و(رزقاً لكم) و(جعل لكم) و(استعمركم فيها).

إن أهمية وضوح هذه الأمور في تصورنا هو أن ننحى جانباً الغبش الذي يلقيه التصور المادى للحياة في روعنا حين يدعى أن الإنتاج وعوامله ووسائله هو الأمر الأساسي في حياة الإنسان والمجتمع، بمعنى أن يكون

الإنتاج هو السيد الأمر والإنسان هو العبد الذليل الخاضع، وتنعكس قوانين الفطرة على رأيهم فيتحول الإنتاج من مقام الخدمة والتبعية للإنسان إلى مكان السيادة والسيطرة.. وهذه التنحية والتنقية تجعلنا نعيد الإنسان إلى موقعه الصحيح في هذه الحياة ودوره فيها باعتباره مستخلفاً ومستعمراً لهذا الكواكب.

إن مسلمات الخلق والتسخير والاستخلاف تقتضى إحكام هذا الخلق وتقديره وضبطه ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢] ويقول جل شأنه: ﴿وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونًا﴾ [الحجر: ١٩] ويقتضى أيضا خلقه على نحو يؤدي كل شيء في هذا الكون رسالته: ﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [طه: ٥٠]، ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى * الَّذِي خَلَقَ فَسُوَّى * وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى﴾ [الأعلى: ١ - ٣] فقد هيأ الأرض للإنبات والإثمار إذا ما أتاه الماء وفلحها الإنسان ﴿وَأَيَّةٌ لَّهُمُ الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ * وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ * لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾ [يس: ٣٣ - ٣٥]: وهى البحر ليعطى السمك الشهى وتمخر فيه السفن لتنقل التجارات ويتم تبادل المنافع، وجعل الأنهار لتصون الماء العذب فينتفع الإنسان منها ويسقى زرعه وينقل تجارته ويستفيد من أسماكها طعاماً وغذاء: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَمِنْ كُلِّ تَاكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حَلِيَّةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ فِيهِ مَوَآخِرٌ لَتُبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [فاطر: ١٢] ونس على هذا كل شيء في هذا الكون الواسع العريض من المعادن المدفونة تحت الثرى، إلى الكواكب السابحة في

الفضاء، إلى الطير المخلق في جو السماء، وإذا وصلنا إلى هذه النقطة في توضيح التصور فحري بنا أن نتساءل ما انعكاسات المسلمات الثلاث على الإنسان وما توجيهاتها بالنسبة لموضوع الإنتاج الذي نعالجه؟

١ - إن أول شيء نجدُه بالنسبة للإنسان هو ذلك التفاوت بين الناس في القدرات والطاقات والمواهب، والاحتفاظ بنسب هذا التفاوت رغم ظروف التقدم والتعلم فتظل دائماً نسبة الموهوبين والعباقرة قليلة ومحدودة، ثم تتسع فنجد نسبة المتوسطين في الذكاء أكبر ثم نجد العاديين هم السواد الأعظم وكذلك في القدرات النفسية والروحية والجسمية.

٢ - والأمر الثاني، قِسْمِةُ الرِّزْقِ وَتَقْدِيرُهَا بَيْنَهُمْ مِنْ قَبْلِ خَالِقِهِمْ وَفَاطَرِهِمْ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سَخِرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [الزخرف: ٣٢]، ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٣٠] ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾ [الأنعام: ١٦٥] أى فَاوَتْ بَيْنَكُمْ فِي الرِّزْقِ وَالْأَخْلَاقِ وَالْمَحَاسِنِ وَالْمَسَاوِيءِ وَالْمَنَاطِرِ وَالْأَشْكَالِ وَالْأَلْوَانِ وَلَهُ الْحِكْمَةُ: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ﴾ [الأنعام: ١٦٥] لِيَخْتَبِرَكُمْ فِي الَّذِي أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْكُمْ وَامْتَحَنَكُمْ بِهِ لِيَخْتَبِرَ الْغِنَى فِي غِنَاهُ وَيَسْأَلَهُ عَنْ شُكْرِهِ وَالْفَقِيرَ فِي فَقْرِهِ وَيَسْأَلَهُ عَنْ صَبْرِهِ^(١). قَالَ ﷺ: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلَفُكُمْ فِيهَا وَنَاطِرٌ مَاذَا تَعْمَلُونَ»^(٢).

عن جابر رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «يا أيها الناس.. اتقوا

(١) تفسير ابن كثير: ٢ / ٢٠٠.

(٢) صحيح مسلم.

الله وأجملوا في الطلب، فإن نفساً لن تموت حتى تستوفى رزقها وإن أبطأ عنها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم» (١).

إن هذين الأمرين يجعلان المؤمن يسعى في هذه الحياة وهو على أرض صلبة من إيمانه ووعيه، فلا يتمنى زوال نعمة غيره ولا تكون نظرته إلى من فوقه نظرة الحقد والكراهية، كما لا يضجره حاله وقلة ما معه. يقول ﷺ: «قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً وقنعه الله بما آتاه» (٢).

ولا يقولن قائل إن أمر التفاوت والإقرار به وتقدير الأرزاق، والإيمان به سيوسع الهوة بين الغنى والفقير، ويغرى الأغنياء بالتطاول على الفقراء ومنعهم حقوقهم.. كلا، فإن هذا قول مردود، فإن حكمة التفاوت والتقدير جاءت كي تستطيع الحياة أن تمضى والكون أن يعمر فلو كان الناس متساوين في القدرات والطاقات لاستحال العمل والسعى واستحال خضوع أى واحد منهم للآخر.

وهذا ما يعنيه قول الله تعالى حين ذكر تسخير العباد لبعضهم بعضاً في سورة الزخرف حين قال: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سَخِرِيًّا وَرَحِمْتَ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [الزخرف:

٣٢]. والتسخير هنا هو ما تقتضيه وتستطيعه طاقاتهم وقدراتهم على نحو ما أسلفنا وما تعطيه أيضاً طبيعة المهارات والمهن التي يتقنها الناس وينجحون فيها، فكل صاحب مهنة أو مهارة معينة يصبح مسخراً لأخيه فيما يفيد و يعينه، وبذلك تستقيم الحياة وتزدهر، فكل ميسر لما خلق له. ولا ينبغي أن يسبق إلى الذهن أو يخطر في البال أن ذلك مدعاة للظلم أو الحيف أو الطغيان بل هو مدعاة للتعاون على البر والتقوى وسبيلاً للإنصاف

(١) ابن ماجه والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

(٢) رواه الإمام أحمد ومسلم.

والعدل، إذا ما استقامت فطرة الإنسان واهتدى بهدى الإيمان. ومن هنا كان هذا التفاوت ابتلاءً وامتحاناً من الله عز وجل للإنسان أيصبر فيه ويؤدى حقه ويقوم بواجبه أم يطغى ويبخس الناس أشياءهم؟! يقول الله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ﴾ [الأنعام: ١٦٥] ويقول فى آية أخرى: ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ وَلَا يَزِيدُ الْكَافِرِينَ كُفْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِلَّا مَقْتًا وَلَا يَزِيدُ الْكَافِرِينَ كُفْرُهُمْ إِلَّا خَسَارًا ﴾ [فاطر: ٣٩].

وإذا كان هذا التفاوت يجعل بعض الناس ينسى نفسه وواجبه وحق ربه وأخيه ومجتمعه ويطغى ويظلم، فقد جعل الله عز وجل من سنته - إن تجاوز الناس حدود شرعه - أن يتدافع الناس فيديل من الظالم ولا يتركه يمشى، بل يسلط عليه من يوقفه ويكسر شوكته ويقصم ظهره ﴿ وَلَوْ لَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ [البقرة: ٢٥١] وفى الحديث الشريف: «إن الله ليملى للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته» ثم قرأ قوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ أَخَذُ رَبُّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ (١) [هود: ١٠٢].

وجاءت شريعة الله عز وجل لتقيم العدل وتكبح الظلم وتحرس الحقوق وتضمن تنفيذ الواجبات يقول الله تعالى: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ (٢) [الحديد: ٢٥].

(١) والحديث مروى فى الصحيحين.

(٢) انظر باب التكافل والزكاة فى ص ٩٣، ٩٤ وما بعدها.

إن صراع الطبقات الموجود في المجتمع الرأسمالي وسيطرة طبقة معينة كما هو موجود في المجتمع الاشتراكي لم يحل المشكلة بل زاء القضية تعقيداً في كلا المجتمعين، وعرض حياة الإنسان فيها للدمار والضياع وجعل الاقتصاد العالمي على حافة الهاوية والإفلاس. إن المشكلة لن تحل إلا عن طريق التآخي، والتعاون والتراحم الذي يوجده الإيمان بالله خالق الناس ومقدر الأرزاق، والعدل الذي تفرضه شريعة القرآن بما شرعت من حقوق وواجبات وأوجدت من حوافر وأخلاق وآمال وغايات وبما طالبت من أمة، تحتضن هذه المفاهيم وتعيها ثم تنفذها عن طريق حكم صالح يكون صورة حية لهذه التعاليم يحرسها وينفذها وينشرها بين الناس بالعدل والإحسان.

المسلم والعمل

يعتبر الإسلام العمل هو الوسيلة الأولى للارتزاق والدعامة الأساسية للإنتاج، فعلى قدر عمل المسلم واتساع دائرة عمله يكون نفعه وجزاؤه يقول الله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلْ عَمَلًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧] ويقول الرسول ﷺ: «ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة» (١).

والعمل كما تتسع دائرته وتعمق من ناحية الثواب والعقاب تتسع من ناحية الفرص والأخذ بالأسباب. فالقرآن يضع في حس المؤمن وضميره أن هذه الأرض على سعتها هي ميدان عمله وحركته لا يحد عزيمته ولا يقف أمام طموحه ورغبته في اغتنام الفرص والرخص إلا ما حده الله عز وجل من حدود الحلال والحرام. يقول الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ [الملك: ١٥]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ

(١) رواه مسلم.

الشَّيْطَانُ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿البقرة: ١٦٨﴾، ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠].

ولا يقتصر مفهوم العمل على الاحتراف أو الامتھان أو الاستصناع أو الاتجار، وإنما يتسع حتى يشمل كل عمل أو منفعة يؤديها الإنسان مقابل أجر يستحقه سواء أكان عملاً يدوياً أو ذهنياً أو إدارياً أو فنياً، وسواء أكان لشخص أو لهيئة معينة أو للدولة فالولاية الخاصة والعامة عمل.

حوافز العمل:

إن إرادة العمل شيء فطري في نفسية الإنسان يحكم حاجته إلى ما يقيم أوده ويلبى رغباته. ولكن الإسلام يأتي إلى هذه الإرادة فيشحذها ويعبئها ويدفعها لتحقيق أعظم ما عندها، وذلك حينما يغرس في نفس المسلم أن الكسب الطيب جزء لا يتجزأ من إيمانه، وأن عليه أن يسعى ويكد في سبيل ذلك فيقول ﷺ: «ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داوود كان يأكل من عمل يده»^(١) ويقول ﷺ: «من أمسى كالا من عمل يده أمسى مغفوراً له»، ويقول: «طلب الحلال فريضة بعد الفريضة». وأنه ﷺ «رعى الغنم لأهل مكة قبل النبوة»^(٢)، واشتغل بالتجارة لخديجة أم المؤمنين رضی الله عنها، وأن الصحابة كانوا عمال أنفسهم^(٣)، وأن المهاجرين كان يشغلهم الصفاق في الأسواق»^(٤).

وقد زكى رسول الله حافز العمل وقواه حينما:

١ - نهى عن السؤال والاستجداء وطلب إلى المعدم أن يستخدم ساعده وطاقته في اكتساب عيشه، وبذلك سلحه بإرادة العمل ودفعه إلى ترك العجز والاستكانة. يقول ﷺ: «لأن يأخذ أحدكم حبله فيأتي بحزمة من

(٣) رواه البخارى.

(٢) رواه البخارى.

(١) رواه البخارى.

(٢) البخارى: ٤: ٢٨٧.

الخطب على ظهره فيكف بها وجهه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه»^(١) ويقول: «لا يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم»^(٢).

٢- نهى عن القعود والاستسلام لهماوم الدين والحاجة، فقد دخل ﷺ المسجد يوماً فوجد صاحبه أبا أمامة فى المسجد فى غير وقت صلاة، فسأله عما به فقال: هموم لزمتمنى، وديون غلبتمنى. فقال له: «ألا أعلمك كلمات إذا قلتها قضى الله دينك وفرج همك» قال: بلى يا رسول الله، قال: «اللهم إنى أعوذ بك من الهم والحزن وأعوذ بك من العجز والكسل وأعوذ بك من الجبن والبخل وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال» فكانت هذه الكلمات بمثابة المحرك النفسى الذى جعله ينفذ عن نفسه الاستسلام للعجز والكسل، وجعلته ينشط للعمل والحركة فأذهب الله همه وقضى دينه. وما أكثر ما تحتاج النفوس فى حالة ركودها وضعها لمن يوقظها ويحركها، وليس هناك أعظم من حافظ الإيمان ودافعه.

والإسلام فى الوقت الذى يحرم فيه السؤال وينهى عن القعود، ويفرض العمل والحركة والسعى لطلب الرزق، كان يمنع الزكاة عن الأقوياء القادرين على الكسب. ويحث على الاستغناء والاستعفاف. (عن عبدالله بن عدى ابن الخيار: أن رجلين حدثاه أنهما أتيا رسول الله ﷺ يسألانه من الصدقة فقلب فيهما النظر فرآهما جليدين فقال: إن شئتما أعطيتكما ولاحظ فيهما لغنى ولا لقوى مكتسب)^(٣).

قال أحمد بن حنبل: ما أجوده من حديث. ثم قال الصنعانى: والحديث من أدلة تحريم الصدقة على الغنى وعلى القوى المكتسب لأن حرفته صيرته فى حكم الغنى^(٤). ويقول ﷺ: «اليد العليا خير من اليد

(٢) رواه البخارى ومسلم.

(٤) سبل السلام: ٢: ١٤٦.

(١) رواه البخارى.

(٣) رواه أحمد وابو داود والنسائى.

السفلى وابدأ بمن تعول وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله» (١).

لما هاجر المسلمون إلى المدينة تاركين دورهم وأموالهم آخى الرسول الكريم ﷺ بين عبدالرحمن بن عوف وسعد بن معاذ. قال سعد: إني أكثر الأنصار مالا، فأقسم لك نصف مالي، وانظر أى زوجتى هويت نزلت لك عنها، فإذا حلت تزوجتها. قال: فقال له عبدالرحمن: لا حاجة لي فى ذلك، هل من سوق فيه تجارة؟ قال سعد: سوق بني قينقاع، قال عبدالرحمن فأتى بأقط وسمن، قال ثم تابع الغدو، فما لبث أن جاء عبدالرحمن عليه أثر صفرة، فقال رسول الله ﷺ: تزوجت؟ قال: نعم، قال: ومن؟ قال: امرأة من الأنصار، قال: كم سقت؟ قال: زنة نواة من ذهب - أو نواة من ذهب - فقال له النبى ﷺ: أو لم ولو بشاة (٢).

ولما أراد النبى ﷺ أن يبني مسجده الشريف اشترك المسلمون جميعا فى بنائه وحمل الرسول ﷺ معهم الحجارة، ولما حفروا الخندق حول المدينة اشترك معهم فى حفره وحراسته، ليدل بذلك علي أن العمل هو الطريق للكسب والبناء والجهاد.

وإذا فهناك الحافز الأساسى للمسلم بأن يكسب قوته بكد يديه وذلك بابتغاء فضل الله فيما يسره له وفتح له من أبواب الكسب المشروعة أكثرها وأوسعها، ثم تأتى الشريعة فتضمن له حق التملك وتدعمه وتفرض فيه الواجبات والمندوبات، وتستحثه أن يكون خيره ونفعه لإخوانه وبنى مجتمعه، فتحضه على المشاركة، والمزارعة والمضاربة، وبذلك يصبح المجتمع عاملا متعاوننا متكافلا، قال الماوردى: أصول المكاسب الزراعة والتجارة والصناعة، وقد أورد البخارى أحاديث المعاملات، أولها فى التجارة والثانى فى الزراعة والثالث وما بعده فى الصنعة (٣).

(٢) البخارى: ٤ : ٢٨٨.

(١) متفق عليه واللفظ للبخارى.

(٣) فتح البارى: ٤ : ٣٠٣.

ومما يساعد حوافز العمل في المجتمع المسلم ويؤثر في الحياة الاقتصادية ويفتح مجالات كثيرة تشجيع الإسلام علي الكسب وتحبيذه للمضاربة والمشاركة، والمزراعة والمساقاة، وتحريمه للكنز والربا والاحتكار.

تأهيل العمال ووضع كل إنسان في مكانه المناسب :

يولد الناس ويأتون إلى هذه الحياة لا يعلمون شيئاً ثم يأخذون في النمو ويمارسون التعليم ويضربون في الأرض فتتفتق قدراتهم وتتميز مواهبهم، فيخرج من يحب ذلك النوع من الصناعة، ومن ينبغ في ذلك النوع من التجارة، ومن تظهر فيه قدرة الإدارة وحسن القيادة، ومن يغلب على ميله حب الجندية ويستهو به فن القتال، وآخر يجنح إلى العمل الأدبي، وهكذا دواليك تظهر في كل فرد ميوله وقدراته، والمجتمع الناجح هو الذي يهيئ الفرص المتكافئة لأبنائه حتى يستفيد من كل إنسان فيما يسره .

والإسلام في ذلك يهتدى بقانون الفطرة وبالقيم الأخلاقية والعلمية التي قام عليها بنیان المجتمع الإسلامي الأول، وبما شرعه الفقهاء وأهل الذكر، أما قانون الفطرة فهو ما أئحت إليه سلفا في أن الناس يتعاونون في قدراتهم ثم يتحيز كل إنسان إلى ما يحسنه ويميل إليه، ثم يأتي المناخ الاجتماعي الكريم المنضبط بالقانون العادي والمستوى الأخلاقي الصحيح فيرفع كل إنسان إلى موقعه، وهذا ما يوجبه النصح لله وللرسول ولجماعة المسلمين، ومن أداء الأمانة التي ائتمن عليها المؤهلون والمعلمون والمدرّبون، وبخلاف ذلك يكون الغش والخيانة وضياع الحقوق، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧] وقد قالت بنت شعيب حين طلبت من أبيها استخدام سيدنا موسى عليه السلام: ﴿يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ [القصص: ٢٦]، قال الحافظ ابن حجر في الفتح: «قوى

فيما ولى أمين فيما استودع»، وقال يوسف عليه السلام: ﴿اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٥] فوصف نفسه بالحفظ والعلم، وقال ﷺ: «الدين النصيحة، قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله ورسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم» وقال ﷺ: «من ولى من أمر المسلمين شيئاً فأمر عليهم أحداً محاباة فعليه لعنة الله لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً حتى يدخل جهنم»^(١)، وقوله ﷺ: «من غشنا فليس منا» وقوله ﷺ: «إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة»، وقد لعن رسول الله الراشى الذي يعطى ليصل إلى غير مكانه أو يأخذ غير حقه، والمرتشى وهو الآخذ والرائش وهو الذي يمشى بينهما في ذلك الطريق الموحد.

ففى الحديث عن عبدالله بن عمر -رضى الله عنهما- قال: «لعن رسول الله الراشى والمرتشى»^(٢). وفى حديث ثوبان زيادة «والرائش»^(٣).

وقد نفذ رسول الله ﷺ وصحابته والتابعون لهم بإحسان هذه القيم الكريمة فيما يخص الولايات والمسئوليات، فوضعوا كل إنسان فى مكانه المناسب، فوجد الرسول الكريم يختار معاذ بن جبل ليوليه اليمن لفقهِه ورجاحة عقله وخلقه، وعمر عاملاً على الصدقات لعدله وحزمه، وخالداً للجيش لمهارته وحنكته العسكرية، وبلالاً لبيت المال لأمانته وتدييره، وأنيساً لتنفيذ الحدود لقدرته وقوته وهكذا، ويرد أبا ذر والأشعريان لضعفهم، ويمضى أبو بكر على نهجه فيولى زيد بن ثابت جمع القرآن لعلمه وكياسته وفطانه ويأتيه رجل يطلب العمل فلا يجده صالحاً فيرده.

ويأتى فقهاء الإسلام فيقعّدون فيما يقعدون الفرائض العينية والفرائض الكفائية، ويفرقون بينهما بأن القسم الأول كما هو ظاهر من اسمه بأنه الذى لا يسع المسلم تركه، كأداء الصلاة والزكاة والصيام والعلم بما أوجب

(١) أخرجه الحاكم وصححه.

(٢) رواه أبو داود والترمذى وصححه:

(٣) سبل السلام: ٣ : ٤٣.

الله عليه، أما الفرض الكفائي فهو ما تطالب به الأمة في مجموعها كالصلاة على الميت والخروج للجهاد وتأمين الحدود والاجتهاد وتطوير العدة، وأن يكون منها من يداوى مرضاها، ومن يقيم صناعتها... إلخ، فلا شيء تحتاجه وتتوقف عليه حياتها ونهضتها ورخاؤها وقوتها واستغناؤها عن غيرها إلا ويدخل في فرض الكفاية بحيث إذا تركته تكون آثمة مقصرة ودخل جميع المكلفين في دائرة التقصير والحساب، وأول المحاسبين والمسئولين من يستطيعون أن يسدوا هذه الفرائض ويحسنوا القيام عليها، وهذا محل الشاهد في موضوعنا، فعلى المجتمع وأولياء الأمر متضامنين متعاونين أن يدفعوا للقيام بهذه الفروض الكفائية من يقوم بها ويؤديها على وجه صحيح سليم حتى يبرأوا من المسؤولية ويؤدوا الأمانة حقها.

وبالتأهيل السليم والاختيار المناسب الذي يقوم على قدرات كل فرد مع إيجاد الدوافع والخوافز وتنميتها ودفع الجميع وتعاونهم في ورشة عمل مشترك تخطو الأمة أول خطوات الإنتاج السليم، ويلي ذلك أن يعرف كل إنسان واجبه وهو ما سنتحدث عنه في الفقرة التالية.

واجبات العمل :

تتنوع واجبات العمل وتتعدد تبعاً للعمل ونوعيته والمقصود منه، يمكن الخوض في التفصيلات والفرعيات، فالحياة تشتمل على العديد للكثير من الأعمال ولكن يهمننا هنا الخطوط العريضة التي ترسم هذه الواجبات وتحددها، وفي ضوء هذه الخطوط تتضح معالم هذه الواجبات ويصبح من السهل الاهتداء بها والمشى على هديها، وأهم هذه الواجبات ما يتعلق باختيار العمل وما يتعلق بكيفية أدائه، وسنجمال الكلام فيهما فيما يلي.

أما فيما يتعلق بطريقة اختيار العمل فإن الإسلام أوجب على المسلم ما

يأتى :

أولاً - ميدان العمل :

على المسلم أن يختار الأعمال المباحة ويتجنب الأعمال المحرمة، فالحلال ما أحل الله ورسوله، والحرام ما حرمه الله ورسوله، ودائرة الحلال في الإسلام دائرة عريضة وواسعة، ودائرة الحرام محددة وضيقة، والأصل في الأشياء الإباحة، إلا ما ورد الشارع بحظره ومنعه، وقد قام دليل العقل والنقل أن الشارع جاء يحافظ على ضروريات خمس وهي: (الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل)^(١)، وجاء فقه الحلال والحرام ليحقق الحفاظ على هذه الضروريات من حيث إيجادها وإصلاحها وتكميلها، ومن حيث إبعاد الموانع، ودرء المفاسد التي تعطلها وتهدمها، فكل عمل يخل أو يهدم هذه الضروريات أو يكون سبيلاً إلى ذلك فهو محرم وعلى المسلم أن يتجنبه.. فقد حرم الإسلام العمل في إنتاج الأصنام، وإنتاج الخمر، وفي تربية الخنازير، وفي تهية نوادى القمار وغير ذلك، وجعل كل ذلك من الحرام الذي يجب على المسلم اجتنابه، وما أدى إلى الحرام فهو حرام، قال ﷺ: «إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام»، فقيل: يا رسول الله.. رأيت شحوم الميتة فإنها تطلى بها السفن، وتدهن بها الجلود، ويستصبح بها الناس؟ فقال: لا.. هو حرام، ثم قال رسول الله ﷺ بعد ذلك: «قاتل الله اليهود.. إن الله تعالى لما حرم عليهم شحومها جملوه»^(٢) ثم باعوه فأكلوا ثمنه»^(٣).

وحرم العمل في المال الذي جاء من غير طريق مباح، وهو المال المسروق والمغصوب ومال الربا والرشوة والغرر والخذاع، كما حرم العمل في المجالات التي تؤدي وتعين على الحرام كمن يجمع العنب ويبيعه لمن يتخذه خمراً، ومن يبيع السلاح لمن يحارب به المسلمين أو يهدد أمنهم، أو من يعمل في تهريب المعادن النفيسة فيضعف الاقتصاد العام ويتسبب في إفقار الأمة، أو من يعمل في ملهى يفسد الأخلاق والأعراض، فقد «نهى رسول الله عن بيع

(٣) متفق عليه.

(٢) أذابوه.

(١) الموافقات: ٢ : ١٠.

الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن»^(١) وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]. وعن جابر رضى الله عنه قال: «لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله وشاهديه، وقال: هم سواء»^(٢) رواه مسلم وللبخارى نحوه.

إتقان العمل:

وأوجب ثانياً: أن يختار المسلم العمل الذى يناسبه، أو يستطيع أداءه بكفاءة ومقدرة، فلا ينبغى أن يختار عملاً لم يؤهل له ولا يستطيع أداءه أو لا يحسنه، فقد وصفت بنت شعيب سيدنا موسى بصفتين إحداهما تعود إلى كيفية أدائه والثانية إلى خلقه، فقالت كما حكى عنها القرآن الكريم: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ [القصص: ٢٦]؛ وقال يوسف عليه السلام: ﴿اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٥] أى خازن أمين وذو علم وبصيرة بما أتولاه.

ويجوز للرجل أن يمدح نفسه إذا جهل أمره للحاجة وقد رد الرسول أبا ذر لضعفه، كما ينبغى إذا رشح لما يناسبه من عمل أن يقبله، وألا يتردد فى القيام به.

واجبات العمل:

وأول ما يجب لأداء العمل ما يأتى:

١- أن تعرف مستلزماته ومتطلباته حتى يتمكن العامل من الوفاء بها فيتقن العمل ويؤديه على أحسن وجه، فقد جاء ذكر العمل فى القرآن مذكوراً بالصلاح، ولا يتأتى صلاحه إلا إذا أخذ حقه ممن يقوم به، وابتغى

(٢) رواه مسلم.

(١) متفق عليه.

به وجه الله فخلصت فيه النية وبذل فيه الوسع والطاقة، يقول الله تعالى :
﴿ وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ
صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جِزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرَفَاتِ آمِنُونَ ﴾
[سبأ: ٣٧]، ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا
عِبَادِي الصَّالِحُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٥].

٢ الإخلاص والإتقان : والمسلم فى عمله وسعيه لا يفرق بين عمله فى
وظيفته وعمله لخاصة نفسه، فهو مطالب بالإخلاص فى أداء عمله كله،
ومطالب أيضا باتقان عمله وإجادته وترقيته وإحسانه، وقد وعد الله عز
وجل أن يوفيه أجره إذا ما أحسن وأجاد قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾ [الكهف: ٣٠]،
وكما قال فقهاؤنا: (لنيات تقلب العادات إلى عبادات) ومن إتقان العمل
حسن رعايته والشعور بالمسئولية تجاهه فقد قال ﷺ : « كلكم راع وكلكم
مسئول عن رعيته، فالرجل راع فى بيته وهو مسئول عن رعيته، والمرأة
راعية فى بيت زوجها، وهى مسئولة عن رعيته، والخدام راع فى مال سيده
وهو مسئول عن رعيته» (١).

وقال ﷺ : « الخازن الأمين الذى يؤدى ما أمر به طيبة به نفسه أحد
المتصدقين» (٢)، وقال ﷺ : « إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن
يتقنه» .

٣ الوفاء بالعقود : ومن حق كل عمل على صاحبه أن يفى بشروط
عقد العمل الذى ارتبط به واتفق عليه، يقول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ [المائدة: ١].

وقال ﷺ : « المسلمون على شروطهم إلا شرطا حرم حلالا أو أحل

(١) رواه البخارى .

(٢) الطبرانى .

حراماً»^(١) وقد فصلت كتب الفقه أنواع العقود المختلفة وطلبت إلى المسلم أن يتوخى البيان والوضوح، ويحذر التدليس والكذب، فقال ﷺ في عقد البيع: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما، وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما»^(٢) واهتمت كتب الفقه بعلاج العقود إذا طرأ عليها ما يفسدها ويعرضها للفسخ والانهاء، وعالجت كل ذلك بوضوح وتحديد ووضعت من القواعد ما يهتدى بها فيما يستجد من عقود وأعمال استرشادا بالآيات الكريمة والأحاديث الشريفة التي أوجبت التراضي في التجارات وحرمت أكل الأموال بالباطل» وضمنت المفرد إذا تعدى وأهمل، وحرمت الإضرار بالغير والمماثلة في إعطاء الحق ودفعه في مثل قوله ﷺ: «الخراج بالضمنان» و«لا ضرر ولا ضرار» و«مطل الغنى ظلم يحل عرضه وعقوبته».

ومن العقود التي اهتم بها الفقهاء عقد الإجارة التي قسموا فيها الأجير إلى أجير مشترك وأجير خاص ..

٤- الحساب والمساءلة:

ومن الواجبات التي فرضها الإسلام وأصلح بها الحياة في شتى نواحيها واجب الحساب والمساءلة، فإن النفس الإنسانية إذا تركت لشهواتها انحرفت وفتنت، وليس شيء أضر لها من أن تأمن الحساب وتغدو بعيدة عن يد القانون، فيلعب بها الهوى ويوردها موارد الهلاك، ولذلك أقام الإسلام فيها رقيبين دائمين يكمل أحدهما الآخر، أما الأول فواعظ الإيمان في قلب كل مسلم يحاسبه ويسدده فيرغبه في مرضاة الله وجنته إن أحسن، وينذره ويخوفه سخط الله وعذابه إن هو أهمل أو ضيع، أما الثاني فسلطان القانون الذي يقرر مسئولية كل إنسان عما وكل إليه من عمل ويحاسبه إن أهمل أو قصر أو أساء استعمال سلطته، وقد أناط الإسلام

(١) رواه الترمذى.

(٢) رواه البخارى.

تنفيذ القانون وتحقيق العدل بكل من ولى أمراً من أمور المسلمين وأوجب على المسلمين حراسة هذا القانون بالنصح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا شك أن الإنتاج من أمور الأمة الحيوية الهامة التي لا تقوم حياتها إلا به، ولذا فقد أرسى الفقهاء قاعدة تضمين الصناعات^(١) عملاً بمبدأ المصلحة المرسلّة. وقال على رضى الله عنه: (لا يصلح الناس إلا هذا) وحساب الرسول ﷺ عماله وولاته .

عن أبي حميد الساعدي: « أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً فجاء يقول: هذا لكم، وهذا أهدي إلي، فقام رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: « ما بال العامل نبعثه فيقول: هذا لكم وهذا أهدي إلي؟ أفلا جلس في بيت أبيه وبيت أمه فينظر هل يهدي إليه أم لا؟ والذي نفس محمد بيده، لا يأتي أحد منهم بشيء إلا جاء به على رقبته يوم القيامة، إن كان بغيراً له رغاء، أو بقرة لها خوار» أو شاة تيعر، ثم رفع يديه، حتى رأينا عفرة إبطيه، ثم قال: هل بلغت، اللهم هل بلغت؟»^(٢).

– وحدثنا محمد بن يزيد ويزيد بن هارون عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عدى بن عميرة الكندي قال: قال رسول الله ﷺ: « من استعملناه منكم على عمل، فكتمنا مخيطاً فما فوقه، فهو غلول يأتي به يوم القيامة، فقام رجل من الأنصار أسود، كأنى أنظر إليه، فقال: يا رسول الله، أقبل عني عملك، قال: وما ذلك؟ قال: سمعتك تقول كذا وكذا، فقال رسول الله ﷺ: وأنا أقوله الآن، ألا من استعملناه على عمل فليجئ بقليله وكثيره فما أُعطي منه أخذ، وما نهى عنه انتهى»^(٣).

(١) ومعنى ذلك أنهم يضمّنون ما بأيديهم فإذا فرطوا أو أهملوا أو أتلفوا يظالبون بعوض ما أتلفوه

أو يجرّموا حسب جرمهم.

(٢) رواه البخارى ومسلم.

(٣) رواه مسلم وأبو داود

ولا يختلف اثنان الآن أن ترك المحاسبة والمساءلة وعدم عقاب المفرطين والمهملين بسبب المحاباة واختلاف الموازين، شجع الفساد وأضعف الاقتصاد وهبط بمستوى الإنتاج، فأخر الأمة وأضر بها ضرراً بليغاً، وصدق رسول الله ﷺ: «إنما أهلك من كان قبلكم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد».

حقوق العمال :

١ - استيفاء الأجر: إذا كان الإسلام يوجب العمل على كل ساعد قادر، ويعتبر ذلك فريضة حتمية لا بتغاء فضل الله ونيل طيبات رزقه، فإنه يقرر أجره كل عامل على عمله حتى ولو كان ذلك العمل في جمع الصدقة، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، يقول ﷺ: «لا تحل الصدقة لغنى إلا لخمسة . . لعامل عليها»^(١)، ومحل الشاهد أن الرسول الكريم ﷺ قرر الأجر من الصدقة للعامل الغنى لأن ذلك في مقابل عمله، وترجم البخاري لذلك فقال: باب رزق الحاكم والعاملين عليها.

عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان يعطى عمر العطاء فيقول: أعطه أفقر مني فيقول: خذه فتموله أو تصدق به، وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذ، وما لا فلا تتبعه نفسك»^(٢) قال الصنعاني في سبل السلام: (الحديث أفاد أن العامل ينبغي له أن يأخذ العمالة ولا يردّها، فإن الحديث في العمالة كما صرح به في رواية مسلم)^(٣).

أما أن يكون الأجر مكافئاً للعمل، فيدل عليه أمر الله عز وجل بإقامة العدل فإن إنقاص الأجر عما يستحقه العامل على عمله ظلم، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠] وقال في

(١) رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وصححه الحاكم.

(٢) رواه مسلم.

(٣) سبل السلام: ٣: ١٤٩.

بَيْنَكُمْ بِالْمَعْرُوفِ ﴿٦﴾ [الطلاق : ٦] ، والمعروف ضد المنكر وهو ما تقبله
 الفطرة السليمة ويأمر به العرف الصالح، وقد وجدنا القرآن والسنة يقرران
 لمن ولى شيئاً أن يرتزق منه بالمعروف وذلك كولى مال اليتيم وولى الوقف،
 يقول الله تعالى مخاطباً أولياء اليتامى: ﴿ وَأَبْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا
 النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا
 وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ
 بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ
 حَسِيبًا ﴾ [النساء : ٦] .

عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : (أصاب عمر أرضاً بخيبر فأتى للنبي
 ﷺ يتسأمره فيها . فقال : يا رسول الله إني أصبت أرضاً بخيبر لم أحب
 مالا قط هو أنفس عندى منه ، فقال : إن شئت حبست أصلها وتصدق
 بها ، وقال فتصدق بها عمر وأنه لا يباع أصلها .. ثم قال : لا جناح على من
 وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقاً غير متمول مالا (١) قال
 القرطبي : جرت العادة أن العامل يأكل من ثمرة الوقف حتى لو اشترط
 الواقف ألا يأكل منه ، والمراد بالمعروف القدر الذى جرت به العادة ، وقيل :
 القدر الذى يدفع الشهوة وقيل : المراد أن يأخذ منه بقدر عمله والأول
 أولى (٢) .

والمعروف يكون كما رأينا بكفاية العامل ضروراته المعيشية
 والاجتماعية، وهو الذى يدل عليه الأكل بالمعروف ويزيد ذلك الأمر تأكيداً
 ما حدث عند استخلاف سيدنا أبى بكر فقد أراد أن يسعى إلى السوق
 كعادته لكسب قوته وقوت أولاده، فما كان من عمر وأبى عبيدة إلا أن

(١) متفق عليه واللفظ لمسلم .

(٢) سبل السلام : ٢ : ٨٨ .

طلباً إليه أن يتفرغ لمسئوليته فطلب إليهما وإلى المسلمين أن يفرضوا له ما يكفيه ويكفى أهله وإليك الحديث: عن عائشة رضي الله عنها قالت: (لما استخلف أبو بكر الصديق قال: لقد علم قومي أن حرفتي لم تكن تعجز عن مؤنة أهلي، وشغلت بأمر المسلمين، فسيأكل آل أبي بكر من هذا المال وأحترف للمسلمين فيه) (١).

وروى ابن سعد بإسناد مرسل رجاله ثقات قال: (لما استخلف أبو بكر أصبح غادياً إلى السوق على رأسه أثواب يتجر بها فلقبه عمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح فقالا: كيف تصنع هذا وقد وليت أمر المسلمين؟ قال: فمن أين أطمع عيالي؟ قالوا: نفرض لك ففرضوا له كل يوم شطر شاة) (٢).

إن موضوع تقدير الأجور يعتبر الآن مصلحة من المصالح المرسله للمجتمع الإسلامي، ذلك أنه يمس قطاعاً كبيراً من أبنائه، لذلك فإن التشريعات العادلة التي تحدد معايير الأجرة، وترتب خدمات العاملين وتقيم القسط بينهم، من الواجب الحتم الذي لا تستقر حياة الناس إلا بها، ولا يقوم المعروف إلا بها، كما أن التهاون فيها ذريعة إلى الظلم الذي يسبب الفساد والرشوة، واستحلال المال العام، وكما نعلم أن من أصول الاجتهاد في الشريعة العمل بالمصالح المرسله الكلية وسد الذريعة فضلاً عن المبادئ والسوابق التي قدمناها.

وقد اشترط الفقهاء بناء على ذلك وعلى قواعد أخرى أن يكون ثمن العمل معلوماً والعمل معلوماً ومحدداً، وقرروا أجر العامل في حال فسخ العقد، وبعضوا أجر العامل على قدر العمل في الكراء والمضاربة وغيرهما.

(١) فتح الباري: ٤ : ٣٠٣.

(٢) المصدر السابق: ٤ : ٣٠٥.

حق الكفالة والرعاية :

ويتبع موضوع الأجور وتوخى العدل فى تقديرها واستقرار شأنها، ضمان كفالة العاملين وتوفير الخدمات الصحية والتعليمية والاجتماعية لهم ولذويهم.. وهذا أمر مقرر لجميع أبناء المجتمع مكفول لهم، فهو من مسئولية كل راع فى رعيته ومن المسئولية التى تقوم عليها الدولة وترعاها، يقول صَلَّى : كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته» ويقول : « ما من مؤمن إلا أنا أولى به فى الدنيا والآخرة، اقرأوا إن شئتم : ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب : ٦] فأيما مؤمن ترك ما لا فليرثه عصبته من كانوا وإن ترك ديناً أو ضياعاً فليأتنى فأنا مولاه» (١).

عن المستورد بن شداد الفهرى عن النبى صَلَّى : « قال : من ولى شيئاً فلم تكن له امرأة فليتزوج امرأة، ومن لم يكن له سكن فليتخذ مسكناً، ومن لم يكن له مركب فليتخذ مركباً، ومن لم يكن له خادم فليتخذ خادماً، فمن اتخذ سوى ذلك كنزاً، أو إبلاً جاء الله به يوم القيامة غالاً أو سارقاً» (٢).

حديث واصل الأحذب قال : سمعت المعرور بن سويد قال : رأيت أبا ذر الغفارى رضى الله عنه وعليه حلة وعلى غلامه حلة، فسألناه عن ذلك فقال : إني سابت رجلاً فشكاني إلى النبى صَلَّى فقال لى النبى صَلَّى : « أعيرته بأمه؟ ثم قال : إن إخوانكم خولكم (٣) جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس : ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفوهم ما يغلبهم فاعينوهم» (٤).

(١) رواه البخارى .

(٢) الأموال : ٣٧٦ ، ٣٧٧ .

(٣) والحول بفتح المعجمة والواو هم الخدم سموا بذلك لأنهم يتخولون الأمور أى يصلحونها، منه الحولى لم يقوم بإصلاح البستان .

(٤) فتح البارى : ٥ : ١٧٣ .